

قرار رقم : 14... بتاريخ... 11... ابريل 2024

لرئيس مجلس جماعة اوطابوعبان

بشأن تنظيم مباراة التوظيف في درجة :

- تقني من الدرجة الثالثة (عدد المناصب : 01)

## ان رئيس مجلس جماعة اوطابوعبان

- بناء على الظهير الشريف رقم : 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للتوظيف العمومية كما وقع تغييره و تنميته.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 07 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات
- بناء على الظهير الشريف 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات و المباريات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الاساسي لموظفي الجماعات كما تم تغييره و تنميته.
- بناء على المرسوم الملكي رقم 67.401 بتاريخ 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات و الامتحانات الخاصة بولوج أسلاك و درجات و مناصب الادارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط و كفاءات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره و تنميته.
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الاولى 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الانظمة الاساسية .
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 ربيع الاول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 بتاريخ 02 دجنبر 2005 بشأن النظام الاساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحفوظ بها للمقاومين.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الادارات التابعة للدولة و المؤسسات العامة و الجماعات المحلية بمناصب لقدماء العسكريين و قدماء المحاربين
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الامة من الاسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة و المؤسسات العامة و الجماعات المحلية.
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الاولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الاقصى للتوظيف ببعض اسلاك و درجات الادارات العمومية و الجماعات المحلية.
- بناء على قرار الوزير الاول رقم 3.130.00 الصادر في 4 ربيع الثاني 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى الاشخاص المعاقين بالأولوية و كذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة و الهيئات التابعة لها.
- بناء على المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 04 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في اطار جديد من أطر الدولة.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 الصادر في 27 رجب 1437 (5 ماي 2016) بتحديد شروط و اجراء و برامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية كما تم تغييره و تنميته بموجب القرار الوزاري عدد 3293.20 بتاريخ 30 دجنبر 2020

- بناء على دوريات وزير الداخلية عدد : D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020.

### يقرر ما يلي

**المادة الاولى:** يعلن رئيس مجلس جماعة اوطابوعبان عن تنظيم مباراة لتوظيف تقني واحد (01) في الدرجة و التخصص المبيينين في الجدول التالي، و ذلك يوم الاحد ..... 01 يونيو 2024 ..... على الساعة العاشرة صباحا بمقر جماعة اوطابوعبان أو بمؤسسات أخرى عند الاقتضاء

الدرجة المتبارى بشأنها	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
تقني من الدرجة الثالثة	دبلوم التقني المتخصص مسلم من طرف احدى مؤسسات التكوين المهني المحدثه طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987 ، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012	- تطوير المعلومات – الصيانة- الانظمة المعلوماتية - الشبكات	01

يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في منصب واحد(01). و تخصص نسبة 25% من هذه المناصب لفائدة الاشخاص المتوفرين على صفة مقاوم لوكفول الامة أو عسكري قديم ، و 7% منها لفائدة الاشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997 .

**المادة الثانية:** يشارك فيها المترشحون من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الاقل و 40 سنة على الاكثر في فاتح يناير من السنة الجارية ، و يمكن تمديد حد السن الاعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة و الحاصلون على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجة المتبارى بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه. و لا يعتد بشهادة النجاح ، و لن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

**المادة الثالثة :** تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط بجماعة اوطابوعبان مقابل وصل استلام ، أو ترسل عبر البريد المضمون الى رئيس جماعة اوطابوعبان دائرة تيسة اقليم تاونات و ذلك خلال اوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار الى غاية يوم ..... 04 يونيو 2024 ..... و هو اخر أجل لقبول و ايداع الترشيحات، و سيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجل المحددة.

و سيتم نشر لائحة المترشحات و المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة و اعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي

[www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) و على بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية [www.collectivités-territoriales](http://www.collectivités-territoriales) و يعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين و المترشحات لاجتياز الاختبار.

• **حزر باوطابوعبان بتاريخ : 01 ابريل 2024 .....**

رئيس المجلس الجماعي

المملكة المغربية  
جماعة اوطابوعبان  
امضاء: محمد الفلاح